36 - { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى ا ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم } أي ما صح ولا استقام لرجل ولا امرأة من المؤمنين ولفظ ما كان وما ينبغي ونحوهما معناها المنع والحظر من الشيء والإخبار بأنه لا يحل أن يكون شرعا وقد يكون لما يمتنع عقلا كقوله : { ما كان لكم أن تنبتوا شجرها } ومعنى الآية : أنه لا يحل لمن يؤمن با إذا قضى ا أمرا أن يختار من أمر نفسه ما شاء بل يجب عليه أن يذعن للقضاء ويوقف نفسه تحت ما قضاه ا واختاره له وجمع الضميرين في قوله : لهم و من أمرهم لأن مؤمن ومؤمنة وقعا في سياق النفي فهما يعمان كل مؤمن ومؤمنة قرأ الكوفيون { أن يكون } بالتحتية واختار هذه القراءة أبو عبيد لأنه قد فرق بين الفعل وفاعله المؤنث بقوله لهم مع كون التأنيث غير حقيقي وقرأ الباقون بالفوقية لكونه مسندا إلى الخيرة وهي مؤنثة لفظا والخيرة مصدر بمعنى الاختيار وقرأ ابن السميفع الخيرة بسكون التحتية والباقون بتحريكها ثم توعد سبحانه من لم يذعن لقضاء ا وقدره فقال : { ومن يعص ا ورسوله } في أمر من الأمور ومن ذلك عدم الرضا بالقضاء { فقد ضل ضلالا مبينا } أ] ضل عن طريق الحق ضلالا ظاهرا واضحا لا يخفى .

وقد أخرج أحمد والنسائي وابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن مردويه عن أم سلمة قالت : قلت يارسول ا ما لنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال فلم يرعني منه ذات يوم إلا نداؤه على المنبر وهو يقول : إن ا يقول { إن المسلمين والمسلمات } إلى آخر الآية وروي نحو هذا عنها من طريق أخرى أخرجها الفريابي وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والطبراني وابن مردويه عن أم عمارة الأنصارية أنها أتت النبي A فقال : ما أرى كل شيء إلا للرجال وما أرى النساء يذكرن بشيء ؟ فنزلت هذه الآية { إن المسلمين والمسلمات } وأخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه بإسناد قال السيوطي : حسن عن ابن عباس قال : قالت النساء يا رسول ا ما باله يذكر المؤمنين ولا يذكر المؤمنات ؟ فنزلت { إن المسلمين والمسلمات } الآية وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس Bهما قال : إن رسول ا A انطلق ليخطب على فتاة زيد بن حارثة فدخل على زينب بنت جحش الأسدية فخطبها قالت : لست بنكاحته قال : بلى فانكحيه قالت : يا رسول ا أؤامر نفسي فبينما هما يتحدثان أنزل ا هذه الآية على رسوله { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة } الآية قالت : قد رضيته لي يا رسول ا منكحا قال نعم قالت : إذن لا أعصى رسول ا قد أنكحته

نفسي وأخرج نحوه عنه ابن جرير من طريق أخرى وأخرج ابن مردويه عنه أيضا قال : [قال رسول ا A لزينب : إني أريد أن أزوجك زيد بن حارثة فإني قد رضيته لك قالت يا رسول ا لكني لا أرضاه لنفسي وأنا ايم قومي وبنت عمتك فلم أكن لأفعل فنزلت هذه الآية : { وما كان لمؤمن } يعني زيدا { ولا مؤمنة } يعني زينب { إذا قضى ا ورسوله أمرا } يعني النكاح في هذا الموضع { أن يكون لهم الخيرة من أمرهم } يقول : ليس لهم الخيرة من أمرهم خلاف ما أمر ا به { ومن يعص ا ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا } قالت : قد أطعتك فاصنع ما شئت فزوجها زيدا ودخل عليها] وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد قال : نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت أول امرأة هاجرت فوهبت نفسها للنبي A فزوجها زيد بن حارثة فسخطت هي وأخوها وقالا : إنما أردنا رسول ا فزوجنا عبده